

Distr.: General
30 October 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

19 حزيران/يونيه - 14 تموز/يوليه 2023

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

تقرير الأمين العام*

موجز

يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 228/77 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يرفع تقريراً مؤقتاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والخمسين.

* قُدِّم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

- 1- يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 228/77 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يرفع تقريراً مؤقتاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والخمسين. ويغطي التقرير الفترة بين 1 آب/أغسطس 2022 و 15 نيسان/أبريل 2023.
- 2- ويتضمن التقرير معلومات مقدمة من حكومة جمهورية إيران الإسلامية، ومنظمات غير حكومية ومؤسسات إعلامية، وتقارير تلقتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ويستند التقرير أيضاً إلى ملاحظات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.
- 3- وواصلت الحكومة العمل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وينوّه الأمين العام بالتعليقات التي قدّمتها الحكومة رداً على هذا التقرير. بيد أن التعهد الحقيقي بالتزامات الدولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ظلّ محدوداً مثلما ظل مستوى تنفيذ التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان متدنّياً.
- 4- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تدهورت الحالة العامة لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية تدهوراً ملحوظاً. وشهد البلد، على خلفية التدهور المستمر للظروف الاجتماعية والاقتصادية التي تفاقمت بسبب العقوبات والأثر المستمر لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) (الموصوفة بمزيد من التفصيل في تقارير الأمين العام السابقة⁽¹⁾)، موجة احتجاجات عمّت أرجاءه بعد وفاة جينا مهسا أميني البالغة من العمر 22 عاماً في 16 أيلول/سبتمبر 2022، بعد ثلاثة أيام من دخولها في غيبوبة أثناء احتجازها لدى الشرطة (انظر أيضاً الفقرة 57 أدناه)⁽²⁾. وسلّطت الاحتجاجات، التي اندلعت بدرجات متفاوتة في محافظات البلد البالغ عددها 31 محافظة، الضوء على المظالم الكامنة للسكان، بما في ذلك التمييز المؤسسي ضد النساء والفتيات، فضلاً عن التمييز ضد الأقليات. ووفقاً للمعلومات التي تلقتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، استخدمت قوات الأمن القوة غير المتناسبة، وازداد الاحتجاز التعسفي للمتظاهرين والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين زيادة كبيرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وظلت آليات العدالة والمساءلة الوطنية القائمة غير فعالة في معالجة ادعاءات الانتهاكات ومظالم الضحايا، مما أدى إلى إدامة الشعور بالإفلات من العقاب، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأقليات التي لا تزال تواجه التمييز والتهميش الاقتصادي.
- 5- وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان دورة استثنائية بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال. واعتمد القرار د-1/35، الذي أنشأ بموجبه بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق تنطوي ولايتها على التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة في البلد المتعلقة بالاحتجاجات التي اندلعت في 16 أيلول/سبتمبر 2022، وتحديد الوقائع والملابسات المحيطة بالانتهاكات المزعومة، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال، وجمع الأدلة التي تثبت هذه الانتهاكات وتوحيدها وتحليلها وحفظها، بما يشمل استخدامها لأغراض التعاون في أي إجراءات قانونية.

(1) A/75/287، الفقرة 40؛ وA/76/268، الفقرات من 46 إلى 53.

(2) A/HRC/52/67، الفقرة 6. وانظر أيضاً الفقرة 55 أدناه.

ثانياً - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

ألف - الإفراط في استخدام القوة

6- تشير المعلومات الواردة إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، منذ اندلاع الاحتجاجات التي عمّت جميع أرجاء البلد في أيلول/سبتمبر 2022، إلى أن قوات الأمن استخدمت عمداً القوة غير المتناسبة، بما في ذلك القوة الفتاكة، ضد متظاهرين في أرجاء مختلفة من البلد. وسُجل أعلى عدد في الحوادث التي انطوت على استخدام القوة، والتي أدت إلى انتهاكات حقوق الإنسان، في المناطق التي كانت فيها الاحتجاجات أكثر أهمية واستدامة، بما في ذلك في العاصمة طهران والمناطق الكردية في الشمال الغربي ومحافظة سيستان وبلوشستان في الجنوب الشرقي. وبالإضافة إلى شرطة مكافحة الشغب، المخوّل لها وحدها بمقتضى القانون الإيراني الرد على الاحتجاجات وإدارتها باستخدام وسائل أقل فتكاً، أفادت تقارير أن قوات أمن أخرى، بما في ذلك قوة الباسيج شبه العسكرية وعناصر أمن بزي مدني، قد نُشرت بكثافة في بعض المناطق⁽³⁾.

7- ويظهر تحليل المعلومات المتاحة أن قوات الأمن ربما استخدمت مجموعة متنوعة من الأسلحة النارية في سياق الاحتجاجات، بما في ذلك المسدسات والبنادق الهجومية، وفي بعض الحالات الأسلحة الآلية ضد احتجاجات سلمية في الغالب. واستخدم الغاز المسيل للدموع والهرات. ووجدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، في العديد من الحالات التي جرى تحليلها، أن استخدام القوة الفتاكة لم يكن له ما يبرره، لأن قوات الأمن أو أفراد آخرين لم يواجهوا تهديداً وشيكاً لحياتهم أو خطورة على سلامتهم الجسدية، وهو المعيار الذي حدده القانون الدولي لحقوق الإنسان، مما أثار مخاوف من قتل غير قانوني للمتظاهرين⁽⁴⁾. وأشارت التقارير إلى أن إطلاق قوات الأمن النار على أعين النساء والرجال والأطفال كان سلوكاً شائعاً بوجه خاص خلال الاحتجاجات، مما أدى إلى حالات فقدان البصر⁽⁵⁾.

8- وأشارت الحكومة إلى أنها تعمل، وفقاً لنظام راسخ، على الرد على الاضطرابات باستخدام سلسلة من التدابير التي تحبذ ضبط النفس والمفاوضات واستخدام وسائل سيطرة أقل فتكاً، بما في ذلك خراطيم المياه وعلامات كرات الطلاء والغاز المسيل للدموع. وأضافت أن التجمعات لم تكن سلمية في الغالب لأن بعض الأفراد، المحسوبين على "جماعات إرهابية وبعض البلدان الأجنبية ووسائل إعلام ناطقة بالفارسية في الخارج" ارتكبوا أعمال عنف وتسببوا في أضرار جسيمة في الممتلكات العامة والخاصة وعرضوا حياة المواطنين للخطر⁽⁶⁾. وأضافت الحكومة أن العشرات من ضباط الأمن قتلوا نتيجة للهجمات التي شنها هؤلاء الأفراد، وأن الأسلحة النارية تستخدم "للدفاع المشروع عن النفس أو للدفاع عن الآخرين عندما يعتبر ذلك ضرورياً لإنقاذ الأرواح"⁽⁷⁾. غير أن المعلومات التي حللتها المفوضية تشير إلى أنه لم تتخذ احتياطات كافية لتقليل الإصابات والحفاظ على الحياة البشرية، لا سيما في سياق العمليات الأمنية الواسعة النطاق.

9- ومثلما ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يدركوا أن قيام بعض المشاركين بأعمال عنف معزولة ينبغي ألا تتسبب إلى آخرين أو إلى منظمين أو إلى التجمع

(3) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(4) المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.

(5) انظر <https://iranhumanrights.org/2023/02/iran-scores-blinded-as-security-forces-aim-guns-at-protesters-eyes>.

(6) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(7) المرجع نفسه.

في حد ذاته؛ ومن ثم، قد يكون بعض المشاركين في التجمع مشمولين بالحق في التجمع السلمي، في حين لا يتمتع آخرون في التجمع نفسه بذات الحق⁽⁸⁾. وذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً أنه ينبغي لموظفي إنفاذ القانون أن يسعوا إلى تهدئة الأوضاع التي قد تؤدي إلى العنف، مشيرة إلى أنهم ملزمون باستنفاد الوسائل غير العنيفة وإعطاء إنذار مسبق إذا أصبح من الضروري للغاية استخدام القوة، ما لم يكن القيام بأي منهما غير فعال على نحو واضح⁽⁹⁾. وعلاوة على ذلك، ووفقاً للأحكام العامة للمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، في الحالات التي يكون فيها الاستخدام المشروع للقوة أمراً لا مناص منه، ينبغي للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، في جملة أمور، "التحلي بضبط النفس في استخدام القوة والتصرف بطريقة تتناسب مع خطورة الجرم والهدف المشروع المراد تحقيقه"⁽¹⁰⁾. وذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً، أن الأسلحة النارية ليست أداة مناسبة لضبط الأمن في التجمعات. ويجب أن يقتصر أي استخدام للأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين في سياق التجمعات على الأفراد المستهدفين في الظروف التي يكون فيها من الضروري للغاية مواجهة تهديد وشيك بالموت أو الإصابة الخطيرة⁽¹¹⁾.

10- ووثق الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن في عدة مدن، بما في ذلك ديواندره، وغارمسار، وهمدان، وكردمان، وماريفان، ومشهد، ومهرشهر، ورشت، وسقز، وسنندج، وشيراز، وطهران⁽¹²⁾. ووقع عدد من الحوادث التي أدى فيها استخدام قوات الأمن للقوة إلى وفاة العديد من المتظاهرين والمارة في سياق الاحتجاجات، وهو ما يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان. وفي 30 أيلول/سبتمبر 2022، في مدينة زاهدان في محافظة سيستان وبلوشستان، أفادت التقارير أن قوات الأمن أطلقت الذخيرة الحية والغاز المسيل للدموع والشظايا المعدنية على متظاهرين بعد صلاة الجمعة، مما أسفر عن مقتل العشرات، من بينهم 15 طفلاً، وإصابة المئات، مما يجعله الحادث الأكثر دموية في سياق الاحتجاجات⁽¹³⁾. وقبل تلك الأحداث مباشرة، خرج حشد إلى الشوارع للاحتجاج على وفاة السيدة أميني والاعتصام المزعوم لفتاة بلوشستانية تبلغ من العمر 15 عاماً على يد رئيس الشرطة المحلية⁽¹⁴⁾. وأظهرت بعض اللقطات التي حلتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان قوات أمن وعناصر أمنية أخرى ترتدي ملابس مدنية تطلق النار بشكل عشوائي من أسطح المنازل على تجمع للمتظاهرين⁽¹⁵⁾. وورد أن العديد من المصابين حرموا العلاج في المستشفيات لأنهم لا يحملون وثائق هوية إيرانية⁽¹⁶⁾. وأشارت الحكومة إلى أنها أجرت تحقيقاً رسمياً شاملاً في الحادث. وزعمت أنه في يوم الحادثة، هاجمت مجموعة من الأشخاص مركز الشرطة رقم 16 في المدينة، وأن الكثير من المواطنين الأبرياء قتلوا بسبب وقوعهم

(8) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37(2020)، الفقرات من 17 إلى 20؛ انظر أيضاً المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "التوجيهات المتعلقة بحقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن استخدام الأسلحة الأقل فتكاً في سياق إنفاذ القانون" (منشورات الأمم المتحدة، 2020)، الفقرة 3-6-2.

(9) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37(2020)، الفقرة 78.

(10) المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، الفقرة 5(أ).

(11) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2019)، الفقرة 12.

(12) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(13) المرجع نفسه.

(14) المرجع نفسه.

(15) انظر الرابط www.nytimes.com/2022/10/14/world/middleeast/iran-zahedan-crackdown.html.

(16) العديد من أفراد الأقلية البلوشستانية عديمو الجنسية ويفتقرون إلى بطاقات هوية إيرانية. وإجراءات الحصول على بطاقات الهوية معقدة وطويلة. وألغيت بطاقات هوية العديد من البلوشستانيين لأن مؤسسات الدولة اشتبهت في قدامهم من باكستان وأفغانستان حيث توجد أيضاً أقليات بلوشستانية. ونقض هذه الإجراءات مجموعة من الحقوق وخاصة الوصول إلى التعليم والصحة.

في مرمى نيران متبادلة بين مهاجمين وقوات الدفاع⁽¹⁷⁾. وذكرت الحكومة أن التحقيق خلص إلى أن مجلس الأمن المحلي "قبل إهمال بعض الضباط" وفصل قائد قوة شرطة زاهدان وأمر بتعويض الضحايا.

11- وفي 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، نشرت قوات الأمن، بما في ذلك الحرس الثوري الإسلامي، في مدينة مهاباد ذات الأغلبية الكردية بعد أسابيع من الاحتجاجات. وجابت عربات مصفحة الشوارع فيما ورد أن قوات الأمن أطلقت النار على المتظاهرين والمباني. وأغلقت خدمة الإنترنت أثناء العملية. وورد أن قوات الأمن قتلت عشرات الأفراد في الأسبوع الذي سبق العملية الأمنية وفي أثنائها⁽¹⁸⁾.

12- ويؤكد الأمين العام من جديد، مثلما أشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى ذلك، أن أي استخدام للقوة يجب أن يتوافق مع مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب والحيدة وعدم التمييز. ويشير الأمين العام كذلك إلى أن الدول ملزمة بالتحقيق الفعال والنزيه والفوري في أي ادعاء أو شبهة معقولة بشأن الاستخدام غير مشروع للقوة.

باء - الهجمات التي تشنها جهات فاعلة غير حكومية

13- في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2022، فتح ثلاثة رجال مسلحين النار على ضريح شاه جراح في مدينة شيراز مما أدى إلى مقتل ما لا يقل عن 15 شخصاً، من بينهم نساء وأطفال، وإصابة 30 آخرين. وأعلن تنظيم داعش مسؤوليته عن الهجوم. وأدان الأمين العام بشدة "الهجوم الإرهابي" على أشخاص يمارسون حقهم في ممارسة شعائهم الدينية⁽¹⁹⁾. وأدين شخصان بـ "الفساد في الأرض" و"القيام بأعمال ضد الأمن القومي" بسبب تورطهما في الهجوم. وفي 18 آذار/مارس 2023، حكم عليهما بالإعدام.

جيم - عقوبة الإعدام والحرمان التعسفي من الحياة

14- وفقاً للمعلومات الواردة، تشير التقديرات إلى إعدام 582 شخصاً في عام 2022، مما يمثل زيادة بنسبة 75 في المائة مقارنة بعام 2021، حيث أفادت تقارير عن إعدام 333 شخصاً. وكان هناك ثلاثة أطفال من بين الذين أعدموا في عام 2022. واشتمل مجموع عدد الإعدامات على 256 عملية إعدام (44 في المائة) نُفذت بسبب جرائم تتعلق بالمخدرات، مما يمثل زيادة بنسبة 6 في المائة في عمليات الإعدام المتعلقة بالجرائم المتصلة بالمخدرات مقارنة بالعام السابق⁽²⁰⁾. ويمثل هذا الرقم أعلى معدل لعمليات الإعدام المتعلقة بالمخدرات في البلد منذ عام 2017. وتشير التقديرات إلى أن 15 شخصاً أعدموا بتهمة تتعلق بالأمن، بينما أعدم 288 شخصاً بتهمة القتل، من بينهم 16 امرأة⁽²¹⁾. ونُفذت ما لا يقل عن 273 عملية إعدام في عام 2022 بمقتضى أحكام إعدام صادرة عن المحاكم الثورية⁽²²⁾.

(17) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(18) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(19) انظر الرابط - www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2022-10-26/statement-attributable-the-spokesperson-for-the-secretary-general-attack-shah-cheragh-holy-shrine-shiraz-iran

for-the-secretary-general-attack-shah-cheragh-holy-shrine-shiraz-iran

(20) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(21) المرجع نفسه.

(22) المرجع نفسه.

15- ولا تزال أعداد الذين أعدموا من الأقليات مرتفعة بشكل غير متناسب، لا سيما فيما يتعلق بالجرائم المتصلة بالمخدرات أو الجرائم المتصلة بالأمن⁽²³⁾. وينتمي ثلث الذين أعدموا في عام 2022 إلى الأقلية البلوشستانية التي شكلت أيضاً نصف عمليات الإعدام المتعلقة بالمخدرات⁽²⁴⁾. وأعدم ما لا يقل عن 16 مواطناً أفغانياً في عام 2022، وهو ما يمثل زيادة بمقدار ثلاثة أضعاف مقارنة بالعام السابق⁽²⁵⁾. وفي عام 2023، خلال شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وحدهما، أعدم ما لا يقل عن 94 شخصاً، مما يمثل ارتفاعاً في عمليات الإعدام مقارنة بالفترة نفسها من عام 2022⁽²⁶⁾.

16- وأعدم أربعة أشخاص لمشاركتهم في الاحتجاجات التي عمت البلد. وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2022، أعدم محسن شكري البالغ من العمر 22 عاماً بعد اتهامه بالمحاربة (محاربة الله) واتهامه باستخدام سكين بقصد إثارة الرعب والقتل والتسبب في إصابة ضابط من الباسيج أثناء الخدمة⁽²⁷⁾. كما اتهم بإغلاق شارع في العاصمة في 25 أيلول/سبتمبر 2022. وثبتت اعترافاته، التي يبدو أنها انتزعت بالإكراه، على شاشة التلفزيون بعد إعدامه⁽²⁸⁾. وبعد أربعة أيام، أعدم ماجد رضا رهنورد بعد اتهامه أيضاً بالمحاربة واتهامه بقتل ضابطين من الباسيج في تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وقد أعدم بعد 23 يوماً فقط من اعتقاله. واقتصرت محاكمته على عقد جلسة واحدة فقط أمام محكمة ثورية. ويبدو أيضاً أن اعترافاته قد انتزعت بالإكراه. وكانت يده اليسرى مضمدة، مما يشير إلى أنه ربما تعرض للتعذيب وسوء المعاملة⁽²⁹⁾.

17- وفي 7 كانون الثاني/يناير 2023، أعدم محمد مهدي كرامي وسيد محمد حسيني بعد إدانتهما بتهمة الفساد في الأرض وقتل ضابط من الباسيج في مدينة كرج في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وادعت الحكومة أن كلا من السيد كرامي والسيد حسيني هاجما وقتلا ضابطاً من الباسيج كان يزيل الأنقاض من طريق أغلقه متظاهرون في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وذكرت أن "كلا المتهمين اعترفا بجرائمهما مع مراعاة معايير المحاكمة العادلة بالكامل"⁽³⁰⁾. وأضافت أن المحكمة وفرت محامياً لتمثيل المتهمين، لأنه لم يكن لديهما مستشار قانوني.

18- وفي تلك القضايا الأربع، ورد أن حقوق المدعى عليهم في الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة لم تُحترم⁽³¹⁾. واعتمدت العديد من المحاكمات على اعترافات، زعم أنها انتزعت بالإكراه، بما في ذلك التعذيب. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما تُبث الاعترافات على شاشات التلفزيون قبل اتخاذ الإجراءات القانونية. وبالإضافة إلى ذلك، يبدو أن العديد من المدانين لم تتح لهم الفرصة لإعداد وتقديم دفاعهم، نظراً إلى أن جلسة المحاكمات تختتم في كثير من الحالات في يوم واحد، وأن المتهمين لم يتمكنوا من توكيل محامين من اختيارهم، بل أجبروا على قبول محامين تعينهم المحكمة. ووفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان،

(23) انظر الرابط www.amnesty.org/en/latest/news/2022/12/iran-public-execution-of-majidreza-rahnavaard-exposes-authorities-revenge-killings

(24) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(25) المرجع نفسه.

(26) انظر الرابط www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-chilling-execution-spree-with-escalating-use-of-death-penalty-against-persecuted-ethnic-minorities

(27) قانون العقوبات، المادة 279.

(28) انظر الرابط www.bbc.com/news/world-middle-east-63900099

(29) انظر الرابط www.amnesty.org/en/latest/news/2022/12/iran-public-execution-of-majidreza-rahnavaard-exposes-authorities-revenge-killings

(30) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(31) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

فإن انتهاك ضمانات المحاكمة العادلة في الإجراءات التي تؤدي إلى فرض عقوبة الإعدام يجعل الحكم تعسفياً بطبيعته وينتهك الحق في الحياة⁽³²⁾. وأشارت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن الحكومة تستخدم عقوبة الإعدام والإجراءات الجنائية في جمهورية إيران الإسلامية "سلاحاً" لمعاقبة الأفراد المشاركين في الاحتجاجات وبث الخوف في نفوس السكان⁽³³⁾.

19- ومنذ إعدام الأفراد الأربعة، حكم على 19 شخصاً إضافياً بالإعدام في سياق الاحتجاجات، ويواجه هؤلاء خطر الإعدام الوشيك⁽³⁴⁾. وفي بعض الحالات، أفيد بأن المحكمة العليا وافقت على الطعون⁽³⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، تشير المعلومات الواردة إلى أن هناك حالياً 100 شخص يواجهون تهماً يعاقب عليها بالإعدام، ارتكبت في سياق الاحتجاجات. وهم في الغالب من محافظات خوزستان وسيستان وبلوشستان وطهران.

20- وأعرب الأمين العام من جديد عن قلقه إزاء ارتفاع عدد أحكام الإعدام وعقوبات الإعدام المنفذة، وتضمن القانون الإيراني عقوبة الإعدام على مجموعة من الأفعال، وفرض عقوبة الإعدام على نحو ينتهك معايير المحاكمة العادلة. ومن بين المعننيين بالأمر أشخاص كانوا أطفالاً وقت ارتكاب الجرائم، وأشخاص أدينوا بتهم تتعلق بالمخدرات لا تنطوي على القتل العمد، ومتظاهرون خضعوا لمحاكمات مستعجلة لم تف بالحد الأدنى من معايير الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة. ويعارض الأمين العام فرض عقوبة الإعدام في جميع الظروف.

دال - الاحتجاز التعسفي وظروف الاحتجاز

21- يعرب الأمين العام عن جزعه إزاء حجم عمليات الاعتقال والاحتجاز منذ بداية الاحتجاجات. ووفقاً للمعلومات الواردة، بين 17 أيلول/سبتمبر 2022 و8 شباط/فبراير 2023، يقدر أن 20 000 شخص قد اعتقلوا واحتجزوا بسبب دعمهم الاحتجاجات أو مشاركتهم فيها⁽³⁶⁾. وورد أن العديد من النساء اللواتي أعربن عن دعمهن العلني للاحتجاجات بالرقص أو خلع الحجاب واجهن الاعتقال التعسفي⁽³⁷⁾. ويزعم أن مثل هذه الاعتقالات حدثت في مواقع الاحتجاج والمنازل وأماكن العمل والمؤسسات الأكاديمية. وفي كثير من الحالات، ادعى أفراد أنهم لم يبلغوا بسبب اعتقالهم، وأُفرج عن بعضهم فيما بعد دون توجيه تهمة لهم أو أُفرج عنهم بكفالة. وفي 22 أيلول/سبتمبر 2022، ورد أن رئيس السلطة القضائية ذكر أن تلك الاعتقالات كانت "اعتقالات وقائية"⁽³⁸⁾.

22- ويشعر الأمين العام بالقلق إزاء التقارير التي تقيد باستخدام قوات الأمن للقوة غير المتناسبة⁽³⁹⁾ أثناء اعتقال الأفراد، على الرغم من التوجيه الصادر في 22 أيلول/سبتمبر 2022 عن القائد العام لقيادة إنفاذ القانون الذي دعا فيه إلى التحلي "بأقصى درجات ضبط النفس" والذي يحظر أعمال العنف

(32) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (2019)، الفقرة 41.

(33) انظر الرابط www.ohchr.org/en/press-releases/2023/01/respect-lives-voices-iranians-and-listen-grievances-pleads-un-human-rights.

(34) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(35) انظر الرابط <https://iranhr.net/en/articles/5714>.

(36) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(37) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(38) انظر الرابط <https://iranhumanrights.org/2022/10/iran-protests-scores-of-civil-society-members-detained-preventatively>.

(39) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

والاحتجاز غير القانوني ودخول الجامعات⁽⁴⁰⁾. فعلى سبيل المثال، في 2 تشرين الأول/أكتوبر 2022، حاصرت شرطة مكافحة الشغب، والتي كان بعض عناصرها يرتدي زياً مدنياً، جامعة شريف للتكنولوجيا في طهران لمنع الطلاب من الخروج من المبنى والاحتجاج خارج مباني الجامعة. ووفقاً للتقارير الواردة، فقد أُلقي القبض على عشرات الطلاب في إطار العملية التي زُعم أن الشرطة استخدمت فيها الهراوات والغاز المسيل للدموع ضدهم⁽⁴¹⁾.

23- ووجهت إلى العديد من المعتقلين في سياق الاحتجاجات اتهامات بموجب قانون العقوبات، بما في ذلك الانخراط في "الدعاية ضد الدولة"، و"التجمع والتواطؤ في أعمال ضد الأمن القومي"، و"إهانة المرشد الأعلى"، و"إنشاء أو الانتماء إلى جماعة لزعة الأمن القومي"، و"تدمير المرافق والمعدات العامة لزعة النظام العام"⁽⁴²⁾. وتشمل التهم الخطيرة الأخرى "الفساد في الأرض" و"المحاربة"، والتي يعاقب عليها بالإعدام.

24- وفي بعض الحالات، أُلقي القبض على أفراد أو احتجزوا بسبب أفعال أو سلوك لا يشكل، عند ارتكابه، جرائم بموجب القانون الإيراني. فعلى سبيل المثال، احتجز برويز بروماند، وهو لاعب سابق في المنتخب الوطني لكرة القدم، مؤقتاً في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 بتهمة "قيادة أعمال الشغب"⁽⁴³⁾، والتي لم تكن في ذلك الوقت جريمة جنائية قانونية⁽⁴⁴⁾، بل وردت فقط في المادة 60 من مشروع قانون بشأن العقوبات التقديرية⁽⁴⁵⁾، والذي اقترحه عدد من النواب في تشرين الأول/أكتوبر 2022 والذي لا يزال قيد المناقشة في مجلس الشورى الإسلامي⁽⁴⁶⁾. ويخيم قلق حيال المادة 60، التي ستزيد، حالة إقرارها كقانون، من تجريم ممارسة الحق في التجمع السلمي من خلال إدراج جريمة جديدة تتمثل في تنظيم أو قيادة مظاهرة أو تجمع أو إضراب أو اعتصام⁽⁴⁷⁾.

25- وفي 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وافق مجلس الشورى الإسلامي على قرار يحث الجهاز القضائي على فرض عقوبات قاسية، بما في ذلك إعدام "مثيري الشغب"، بحجة أن القيام بذلك "سيكون بمثابة درس جيد في أقصر وقت ممكن" و"سيكون بمثابة رادع للآخرين"⁽⁴⁸⁾.

26- وأصرّت السلطات على أن اعتقال الأفراد لم يكن بسبب ممارستهم حقهم في التجمع السلمي وحرية التعبير، بل بسبب أعمال عنف ارتكبت في سياق الاحتجاجات. بيد أن المفوضية السامية لحقوق الإنسان ترى أن نطاق وملابسات الاعتقالات، بما في ذلك استخدام القوة وظروف الاحتجاز، مجتمعة، تشير فيما يبدو إلى أنها كانت تهدف عمداً إلى معاقبة الأفراد وتخويفهم وإسكانهم بسبب ممارستهم حقوقهم الأساسية.

(40) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(41) انظر الرابط www.bbc.com/news/world-middle-east-63111767.

(42) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(43) انظر الرابط <https://iranwire.com/en/sports/111255-iranian-athletes-who-join-stir-face-death-arrest-heavy-sentences>.

(44) انظر الرابط www.tlabproject.org/blog/iranian-law-and-judicial-practice-towards-protestors-from-the-women-life-freedom-movement.

(45) انظر الفقرتين 38 و42 أدناه.

(46) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(47) تنص المادة 60 على ما يلي: "يعاقب بعقوبة السجن من الدرجة الثالثة أو الرابعة [لمدة تتراوح بين 5 سنوات و15 سنة] كل شخص يتزعم [مثل هذه المظاهرات، أو التجمعات، أو الإضرابات، أو الاعتصامات]."

(48) انظر الرابط <https://www.irna.ir/news/84934370/درخواست-۲۲۷-نماینده-مجلس-از-قوه-قضائیه-برای-برخورد-قاطع-با-تحریک-کنندگان> (باللغة الفارسية).

27- وفي 5 شباط/فبراير 2023، منح المرشد الأعلى لجمهورية إيران الإسلامية عفواً أو خفف أحكاماً بالسجن على معتقلين أو محتجزين أو محكومين، بما في ذلك في سياق الاحتجاجات. وفي وقت لاحق، في آذار/مارس 2023، أعلن رئيس السلطة القضائية عن إصدار عفو شمل 22 000 فرد اعتقلوا خلال الاحتجاجات⁽⁴⁹⁾. وفي حين أن هذه خطوة جيدة، فإن المفوضية السامية لحقوق الإنسان لم تتلق بعد معلومات عن كيفية تنفيذ المرسوم وما إذا كان قد أفرج عن جميع المعتقلين في سياق الاحتجاجات. وعلاوة على ذلك، من المثير للقلق أن يطلق سراح بعض الأفراد بكفالة فيما يعاد اعتقال آخرين.

28- وما يثير القلق بوجه خاص أن الأفراد الذين اعتقلوا بتهمة تتعلق "بالأمن القومي" التي يعاقب عليها بالإعدام، يقال إنهم حرّموا الحق في الاستعانة بمحام من اختيارهم، وطُلب منهم اختيار محام من قائمة المحامين الذين تُعينهم المحكمة، على النحو المنصوص عليه في مذكرة تفسيرية للمادة 48 من قانون الإجراءات الجنائية⁽⁵⁰⁾. وعملاً بالمادة 14(3)(د) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وجمهورية إيران الإسلامية دولة طرف فيه، يحق لجميع الأشخاص المتهمين بارتكاب جريمة جنائية أن يدافعوا عن أنفسهم شخصياً أو عن طريق مساعدة قانونية من اختيارهم. وعلاوة على ذلك، تلقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير تشير إلى أن المحامين الذين عينتهم المحكمة يتقاضون أتعاباً ابتزازية، ويرفضون زيارة موكلهم ولا يمثلونهم تمثيلاً كافياً. ونكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً، أن من واجب جميع السلطات العامة الامتناع عن إصدار أحكام مسبقة على نتيجة المحاكمة، بما في ذلك الامتناع عن الإدلاء ببيانات علنية تؤكد إدانة المتهم. كما ينبغي لوسائل الإعلام أن تتجنب التغطية الإخبارية التي تقوض افتراض البراءة⁽⁵¹⁾.

29- وترددت مزاعم عديدة بتعرض أفراد للتعذيب وسوء المعاملة على أيدي قوات الأمن أثناء عمليات الاعتقال والاستجواب لانتزاع اعترافات بالإكراه⁽⁵²⁾. وهناك أيضاً ادعاءات خطيرة بارتكاب أعمال عنف جنسي وعنف جنساني ضد النساء والرجال والأطفال، لا سيما أثناء الاحتجاز⁽⁵³⁾. وفي بعض الحالات، زعم أن متظاهرين تعرضوا للاختفاء القسري. كما وردت أنباء عن اللجوء إلى الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي والحبس الانفرادي. فعلى سبيل المثال، اتهم توماج صالح، مغني الراب الإيراني الذي أُلقي القبض عليه في 30 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بتهمة "الفساد في الأرض" فيما يتعلق بموسيقاه وأنشطته التي ينظر إليها على أنها تنتقد السلطات في شبكة الإنترنت. وزعمت التقارير الواردة أن صالح احتجز في الحبس الانفرادي لفترات طويلة وربما تعرض للتعذيب وسوء المعاملة⁽⁵⁴⁾.

30- ولا تزال أوضاع السجون في جمهورية إيران الإسلامية تثير قلقاً بالغاً على النحو الذي أبرزته التقارير السابقة للأمم العام، بما في ذلك الحرمان من الرعاية الطبية، والظروف الصحية المزرية، ومياه الشرب الملوثة، والاحتفاظ، والافتقار إلى الرقابة المستقلة⁽⁵⁵⁾. وصرح عضو في مجلس الشورى الإسلامي،

(49) انظر الرابط <https://en.irna.ir/news/85056317/22k-Iranian-prisoners-related-to-recent-riots-pardoned>.

(50) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(51) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32(2007)، الفقرة 30.

(52) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(53) انظر الرابط www.amnesty.org/en/latest/news/2022/09/iran-leaked-documents-reveal-top-level-orders-to-armed-forces-to-mercilessly-confront-protesters.

(54) انظر الرابط www.amnesty.org.uk/urgent-actions/14-people-sentenced-death-relation-protests و <https://iranhumanrights.org/2023/04/imprisoned-dissident-rapper-toomaj-salehi-voice-of-irans-protests-faces-possible-execution>.

(55) A/75/287، الفقرة 29؛ و A/76/268، الفقرة 13؛ و A/77/525، الفقرات من 16 إلى 23.

في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أن السجناء يعيشون في ظروف غير مقبولة وصعبة بسبب ارتفاع عدد المعتقلين في سجن طهران المركزي الكبير⁽⁵⁶⁾. ومن المرجح أن يكون الاكتظاظ قد تفاقم بسبب الاعتقالات واسعة النطاق التي تمت منذ بدء الاحتجاجات في جميع أنحاء البلد. وقد أجبرت ظروف الاحتجاز الصعبة بعض السجناء على اللجوء إلى الإضراب عن الطعام، كما لوحظ في تقرير سابق⁽⁵⁷⁾. وفي كانون الثاني/يناير 2023، أضربت 15 امرأة إيرانية في سجن كاشوي، احتجزن في سياق الاحتجاجات، عن الطعام احتجاجاً على ظروف سجنهن، بما في ذلك نقص الرعاية الطبية⁽⁵⁸⁾.

31- وفي 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022، اندلع حريق في قسم من سجن إيفين في طهران، حيث يحتجز عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان والسجناء السياسيين. وأفادت السلطات بأن السجناء في العنبر السابع من سجن إيفين قد أضرموا النار عمداً في ورشة خياطة، مما أدى إلى اجتياح النيران للعنبر فيما بعد⁽⁵⁹⁾. وعلى الرغم من أن تفاصيل الحادث لا تزال غامضة، فقد وردت تقارير مقلقة عن إطلاق نار وقع قبل اندلاع الحريق، وعن استخدام شرطة مكافحة الشغب الغاز المسيل للدموع والكريات المعدنية والهرافات ضد السجناء⁽⁶⁰⁾. وأكدت السلطات أن 8 سجناء لقوا حتفهم بسبب "استنشاق الدخان الناجم عن الحريق" بينما أصيب 61 آخرون بجروح ناجمة عن الحريق⁽⁶¹⁾. وكان هذا المرفق موضوع ادعاءات سابقة تتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة، لا سيما في حق سجناء سياسيين ومدافعين عن حقوق الإنسان. وتثير أحداث سجن إيفين مخاوف جدية بشأن الاستخدام المميت والمتعمد للقوة والأسلحة النارية من جانب قوات الأمن عندما يتعذر تماماً تجنبها من أجل حماية الأرواح، والتي يجب على السلطات التحقيق فيها بدقة وشفافية.

هاء - حرية الرأي والتعبير والوصول الى المعلومات

32- منذ اندلاع الاحتجاجات، تدهور احترام الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام تدهوراً ملحوظاً في القانون والممارسة. وتقيد التقارير بأن نسبة كبيرة من الاعتقالات التي نفذت في سياق الاحتجاجات كانت بسبب ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير في شبكة الإنترنت وخارجها⁽⁶²⁾. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أُلقي القبض على أكثر من 70 صحفياً⁽⁶³⁾، من بينهم 25 امرأة⁽⁶⁴⁾. وحتى كانون الثاني/يناير 2023، ظل 16 على الأقل من هؤلاء الصحفيين في السجن⁽⁶⁵⁾. ومما يبعث على القلق العميق أن أحكاماً قاسية بالسجن تتراوح بين 12 شهراً و18 عاماً قد صدرت في حقهم، فضلاً عن منعهم من السفر وتعليق تصاريح عملهم، بسبب أنشطتهم الصحفية.

(56) انظر الرابط <https://kalanshahr.ir/news/i/26828> (باللغة الفارسية).

(57) [A/77/525](https://www.a/77/525)، الفقرتان 20 و21.

(58) انظر الرابط www.rferl.org/a/iran-women-launch-hunger-strike-prison-conditions/32211043.html.

(59) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(60) انظر الرابط www.amnesty.org/en/documents/mde13/6129/2022/en.

(61) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(62) انظر الرابط www.justsecurity.org/83633/countering-irans-brand-of-digital-authoritarianism؛

و www.accessnow.org/press-release/iran-mass-arrests-hrds.

(63) انظر الرابط <https://rsf.org/en/iranian-reporters-not-giving-after-six-months-protests-and-persecution>.

(64) انظر الرابط <https://rsf.org/en/everyday-occurrence-iran-three-more-women-jailed-tehran-marking-55-arrests-start>.

(65) المرجع نفسه.

33- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شكلت النساء 44 في المائة من الصحفيين المحتجزين، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 4 في المائة مقارنة باحتجاجات عام 2019⁽⁶⁶⁾. ويجري احتجاز الصحفيان نيلوفار حميدي وإيلاهي محمدي منذ تشرين الأول/أكتوبر 2022 بتهم تتعلق بالتجسس بسبب تقاريرهما عن وفاة السيدة أميني. وفي 28 كانون الثاني/يناير 2023، حكم على الصحفية نازيلا معروفان بالسجن لمدة عامين، وغرامة قدرها 15 مليون ريال (حوالي 355 دولاراً) ومنعها من السفر لمدة خمس سنوات بعد اتهامها بـ "الدعاية ضد الدولة" و"نشر أخبار كاذبة"، عقب نشر مقالتها مع والد السيدة أميني، والتي نفى فيها أن تكون ابنته تعاني من مشاكل صحية من شأنها أن تسبب وفاتها⁽⁶⁷⁾.

34- وواصلت السلطات فرض مراقبة واسعة النطاق على شبكة الإنترنت والفضاء الرقمي، وشددت الرقابة على الإنترنت. ومنذ 21 أيلول/سبتمبر 2022، لا يزال الوصول إلى بعض وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات التراسل محظوراً⁽⁶⁸⁾. وذكرت الحكومة أن هذه القيود مؤقتة بهدف الحفاظ على النظام العام⁽⁶⁹⁾. وأبلغ عن إغلاق متكرر للإنترنت في عدة مواقع في معظم أيام الاحتجاجات، مما حد من الوصول إلى المعلومات، بما في ذلك الخدمات العامة الأساسية، والقدرة على القيام بأنشطة اقتصادية في شبكة الإنترنت. كما لجأت السلطات إلى الحد من استخدام الشبكات الخاصة الافتراضية. وتشير التقارير الواردة إلى أن المدن التي كانت فيها عمليات إغلاق الإنترنت شديدة، في كثير من الحالات، هي المدن التي شهدت استخداماً مكثفاً للقوة الفتاكة من جانب قوات أمن الدولة⁽⁷⁰⁾. وتشمل هذه المدن زاهدان في محافظة سيستان وبلوشستان، وسنندج وسقز في محافظة كردستان - وكلها مدن مأهولة في الغالب بالأقليات العرقية الكردية والبلوشستانية⁽⁷¹⁾. ويعدّ حجب خدمات الإنترنت عن الهاتف المحمول بمثابة إغلاق كامل للإنترنت في تلك المناطق حيث يعتمد معظم المستخدمين على اتصالات الهاتف المحمول للوصول إلى الإنترنت. ووفقاً للمعلومات الواردة، أثرت هذه القيود بشكل غير متناسب، على وجه الخصوص، على مجتمعات الأقليات الإثنية والقومية الفقيرة والمناطق ذات الاتصالات الأرضية المحدودة⁽⁷²⁾. ومن المسلم به على نطاق واسع أن الوصول إلى الإنترنت هو عامل تمكين لا غنى عنه لمجموعة واسعة من حقوق الإنسان⁽⁷³⁾. وبينما يؤثر إغلاق الإنترنت تأثيراً عميقاً على العديد من حقوق الإنسان، فإنه يؤثر تأثيراً فورياً على حرية التعبير والوصول إلى المعلومات.

35- وفي 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أعلنت وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أن الحكومة بصدد تجريم الشبكات الخاصة الافتراضية، أحد العناصر الرئيسية لمشروع قانون حماية المستخدم⁽⁷⁴⁾. وحذر الأمين العام في تقريره السابق من أن مشروع القانون المعتمد جزئياً يضع حوكمة نظم الإنترنت في أيدي قوات الأمن، ويقضي على استخدام جميع الشبكات الخاصة الافتراضية ويجرمها، ويجعل جميع خدمات الإنترنت الأجنبية غير صالحة للاستخدام إذا رفضت الشركات الأجنبية التقيد

(66) انظر الرابط <https://rsf.org/en/unprecedented-number-women-journalists-are-now-detained-iran>.

(67) المرجع نفسه.

(68) انظر الرابط <https://rsf.org/en/iran-reins-access-instagram-and-whatsapp-last-platforms-available-iranians>.

(69) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(70) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(71) المرجع نفسه.

(72) المرجع نفسه.

(73) قرار مجلس حقوق الإنسان 16/47؛ وA/66/290، الفقرة 12.

(74) انظر الرابط <https://twitter.com/Way2PayMedia/status/1582643872165134336> (باللغة الفارسية).

بقوانين جمهورية إيران الإسلامية⁽⁷⁵⁾. وبدون الشبكات الخاصة الافتراضية، من الصعب للغاية الوصول إلى مصادر مستقلة للمعلومات على أرض الواقع وتبادلها، بما في ذلك تقارير حقوق الإنسان.

36- ويساور الأمين العام القلق إزاء استخدام التدابير الإدارية التي أدت حتى الآن إلى إغلاق العديد من وسائل الإعلام أو فرض عقوبات عليها، وما لذلك من أثر ضار على التقارير المستقلة. وفي 20 شباط/فبراير 2023، أوقف مجلس الإشراف على الصحافة التابع لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي صحيفة سازانديغي مؤقتاً، بتهمة "نشر محتوى كاذب" و"إثارة الرأي العام" بموجب المادتين 5 و6 من قانون الصحافة الوطني بسبب مقال عن ارتفاع التضخم. وألغى المدعي العام المعني بالإعلام والثقافة قرار توقيف الصحيفة في 1 آذار/مارس 2023، نتيجة عدم توصل التحقيق إلى وجود أي محتوى يعتبر غير قانوني⁽⁷⁶⁾.

37- وبالإضافة إلى ذلك، أعلنت وزارة خارجية جمهورية إيران الإسلامية فرض عقوبات⁽⁷⁷⁾، بما في ذلك تجميد أصول قناة إيران إنترناشيونال الناطقة بالفارسية ومقرها لندن وبي.بي.سي الناطقة بالفارسية في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022، متهمة وسائل الإعلام بالتحريض على أعمال الشغب وتقديم معلومات كاذبة ودعم الإرهاب من خلال تغطيتها للاحتجاجات⁽⁷⁸⁾.

38- في 30 كانون الثاني/يناير 2023، قدمت مجموعة من النواب مشروع قانون لإضافة حكم إلى قانون العقوبات بشأن العقوبات التقديرية - المادة 512 مكرراً⁽⁷⁹⁾. وتنص المادة الجديدة على أن أي شخص يتمتع "بوضع مهني أو مكانة اجتماعية" وينشر معلومات كاذبة بمختلف الوسائل، بما في ذلك من خلال "مقابلات ومقالات ورسائل" في شبكة الإنترنت أو خارج شبكة الإنترنت، فيما يتعلق بقضايا لم يدل ببيان رسمي بشأنها، فهو يرتكب جريمة جنائية. ويمكن أن تشمل العقوبة عقوبة الإعدام إذا أدين المدعى عليه بالاقتران مع تهمة الفساد في الأرض. وإذا ما أقرت المادة 512 مكرراً، فإنها ستشكل انتهاكاً للحق في حرية التعبير، وستزيد من تعريض الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والكتاب والممثلين وغيرهم ممن يعتبرون "أصحاب مكانة اجتماعية" للخطر، وستعرضهم لخطر متزايد بالسجن لفترات طويلة، ومن المرجح أيضاً أن تزيد من تيسير تطبيق عقوبة الإعدام في مثل هذه الحالات. ويمكن أيضاً ردع الأفراد عن الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان خوفاً من احتمال تعرضهم لأعمال انتقامية.

واو - حالة حقوق الإنسان للمرأة

39- شارك أفراد من شريحة واسعة من المجتمع في الاحتجاجات التي عمّت البلد، حيث لعبت النساء والفتيات دوراً بارزاً. وأكدت الاحتجاجات، تحت شعار "زان، زنديجي، آزادي" ("النساء، الحياة، الحرية")، أن حقوق المرأة كانت محورية في النضال الأوسع من أجل حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وعلى الرغم من سنوات من النشاط الدؤوب للنساء الإيرانيات للمطالبة بوضع حد للتمييز المتأصل ضدّهن في القانون والممارسة، فإن السلطات لم تتقاعس عن معالجة مظالمهن فحسب، بل كثفت أيضاً أعمال القمع ضدّهن. وتتأثر النساء والفتيات المنتميات إلى مجموعات الأقليات بوجه خاص بالطبيعة المتقاطعة

(75) A/HRC/50/19، الفقرة 33.

(76) انظر الرابط <https://rsf.org/en/rsf-denounces-reformist-daily-s-closure-iran>.

(77) انظر الرابط <https://www.al-monitor.com/originals/2022/10/iran-sanctions-bbc-persian>.

(78) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(79) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان. انظر أيضاً الفقرة 24 أعلاه.

للتمييز⁽⁸⁰⁾. وفي 14 كانون الأول/ديسمبر 2022، اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراراً أعرب فيه عن قلقه البالغ إزاء استمرار السلطات في انتهاك حقوق الإنسان للنساء والفتيات في جمهورية إيران الإسلامية، وقرر بموجب الإنهاء الفوري لعضوية البلد في لجنة وضع المرأة⁽⁸¹⁾.

40- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصبحت سياسة الدولة أكثر صرامة في إنفاذ فرض الحجاب، وفرض عقوبات أشد تؤثر تأثيراً كبيراً على الحياة اليومية للنساء والفتيات. وفي 15 آب/أغسطس 2022، وقّع رئيس جمهورية إيران الإسلامية مرسوماً لإنفاذ فرض الحجاب بصورة أكثر صرامة. ويتضمن المرسوم إدخال تقنية التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم لمراقبة النساء غير المحجبات وتغريمهن أو إحالتهم إلى "الإرشاد" وفرض عقوبة السجن الإلزامية على أي مواطن إيراني يشكك في الحجاب الإلزامي أو ينتقده عبر نشر محتوى في شبكة الإنترنت⁽⁸²⁾. وفي أيلول/سبتمبر 2022، أعلن أمين رئاسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن خطط لاستخدام تقنية التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم في الأماكن العامة لتحديد النساء اللواتي رفضن الامتثال للحجاب الإلزامي⁽⁸³⁾.

41- وفي 10 كانون الثاني/يناير 2023، أمر المدعي العام قيادة إنفاذ القانون بفرض الحجاب الإلزامي "على نحو حاسم"⁽⁸⁴⁾. وفي 3 شباط/فبراير 2023، أعلن رئيس اللجنة القانونية والقضائية في مجلس الشورى الإسلامي أنه يجري النظر في مشروع قانون يُعلق بطاقات الهوية للنساء اللواتي رفضن الامتثال للحجاب الإلزامي وحرمانهن من الخدمات المصرفية حتى يدفعن غرامة⁽⁸⁵⁾. وفي 27 آذار/مارس 2023، قدم عضو في مجلس الشورى الإسلامي خطة لفرض الحجاب الإلزامي والتي، إذا تم تنفيذها، ستفرض غرامة قاسية للغاية على النساء غير المحجبات⁽⁸⁶⁾. وفي 1 نيسان/أبريل 2023، هدد رئيس السلطة القضائية بمقاضاة النساء غير المحجبات "دون رحمة"⁽⁸⁷⁾.

42- وفي هذا الصدد، اتخذت تدابير على المستوى التشريعي. ويجري النظر في مشروع أحكام جديدة لقانون العقوبات في مجلس الشورى الإسلامي لتوسيع نطاق التهم المحتملة الموجهة ضد النساء والفتيات لعدم الامتثال، وهو ما يسمح بالسجن والجلد وغيرها من العقوبات⁽⁸⁸⁾. ومن شأن المادة 178 من مشروع القانون المتعلق بالعقوبات التقديرية أن تمكن الهيئات القضائية من احتجاز النساء والفتيات اللاتي لا يلتزم بالحجاب الإلزامي ومطالبتهم بالتوقيع على وثيقة مكتوبة تنص على عدم تكرار "الجريمة". وقد تواجه النساء اللواتي يرفضن القيام بذلك عدداً من العقوبات، بما في ذلك وضعهن تحت "المراقبة" لمدة ستة أشهر، وحظر السفر، والطردهن من الوظائف الحكومية أو العامة. ونقرض المادة 180 من مشروع

(80) شبكة الأمم المتحدة المعنية بالتمييز العنصري وحماية الأقليات، مكررة توجيهية بشأن التقاطع والتمييز العنصري وحماية الأقليات (جنيف، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، 2022).

(81) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2/2023.

(82) انظر الرابط www.bbc.com/news/world-middle-east-62984076.

(83) انظر الرابط www.theguardian.com/global-development/2022/sep/05/iran-government-facial-recognition-technology-hijab-law-crackdown.

(84) انظر الرابط www.isna.ir/news/1401102013051 -دستور-دائمستاني-كل-كشور-به-پليس-براي-برخورد-يا-كشف-حجاب (باللغة الفارسية).

(85) انظر الرابط www.etemadonline.com/بخش-سياسي-9595117 -حجاب-ها-كارت-ملي-محروميت-خدمات-اجتماعي (باللغة الفارسية).

(86) انظر الرابط www.criticalthreats.org/analysis/iran-update-march-27-2023.

(87) انظر الرابط www.swissinfo.ch/eng/reuters/raisi-says-hijab-is-the-law-in-iran-as-unveiled-women-face-yoghurt-attack-/48410666.

(88) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

القانون مسؤولية على أصحاب الأعمال، بما في ذلك المتاجر والمطاعم، لفرض الحجاب الإلزامي، ومراقبة النساء والفتيات بشكل فعال في الأماكن العامة. وعلاوة على ذلك، فإن مشروع المادة نفسه سيعرض النساء العاملات في قطاع الخدمات لعقوبات أشد لعدم الامتثال للحجاب الإلزامي. فعلى سبيل المثال، في آذار/مارس 2023، نشر مقطع فيديو لرجل يسكب الزبادي على امرأتين أثناء وجودهما في متجر، وهو ما بدا أنه رد فعله عليهما لعدم التزامهما بالحجاب الإلزامي⁽⁸⁹⁾.

43- ويساور الأمين العام القلق إزاء عدم حل شرطة الآداب، التي - مثلما أشار في تقاريره السابقة - مسؤولة إلى حد كبير عن تعريض النساء للتحرش اللفظي والجسدي، فضلاً عن الاعتقالات، وإغلاق الشركات التي تعتبر غير ملتزمة بفرض الحجاب الإلزامي⁽⁹⁰⁾. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لم ينشر أي أمر رسمي يؤكد حل شرطة الآداب.

زاي - حالة حقوق الإنسان للأطفال

44- اعترفت السلطات⁽⁹¹⁾ بأن عدداً كبيراً من المتظاهرين كانوا من الأطفال. وتشير التقديرات أيضاً إلى أن آلاف الأطفال ربما كانوا من بين المعتقلين⁽⁹²⁾. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفادت التقارير أن قوات الأمن قتلت ما لا يقل عن 44 طفلاً، من بينهم 10 فتيات، باستخدام القوة الفتاكة⁽⁹³⁾. وأبلغ عن أكبر عدد من وفيات الأطفال في سياق الاحتجاجات في محافظة سيستان وبلوشستان، حيث قتل ما لا يقل عن 10 أطفال⁽⁹⁴⁾. ويدين الأمين العام بشدة جميع أشكال العنف ضد الأطفال، لا سيما الاستخدام غير المتناسب للقوة وأثره على أطفال الأقليات.

45- وفي 17 تشرين الأول/أكتوبر 2022، ذكرت لجنة حقوق الطفل أن العائلات أبلغت عن إجبارها من قبل قوات الأمن على الادعاء زوراً بأن أطفالها قد انتحروا⁽⁹⁵⁾. وفي إحدى الحالات، ورد أن السلطات أجبرت والدي فتاة تبلغ من العمر 16 عاماً على الإدلاء ببيانات علنية كاذبة تعيد بأن ابنتهما قد انتحرت، بعد أن تعرضت للضرب حتى الموت على أيدي قوات الأمن لرفضها غناء أغنية مؤيدة للحكومة لدى مدهمة المدرسة التي تدرس فيها في مدينة أربيل في 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022⁽⁹⁶⁾.

(89) انظر الرابط

https://twitter.com/iranintl_en/status/1641805731832778752?s=21&t=FWxZEwfVf_OzW_JWKWjhMg

(90) A/77/525، الفقرة 38؛ و A/HRC/47/22، الفقرة 39.

(91) انظر الرابط www.farsnews.ir/news/14010726000804/روايتي-از-ملاقات-با-جوانان-دستگیرشده-در-اغتشاشات-خدا-را-شكر-يك-نفر (باللغة الفارسية).

(92) انظر الرابط www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-child-detainees-subjected-to-flogging-electric-shocks-and-sexual-violence-in-brutal-protest-crackdown.

(93) انظر الرابط www.amnesty.org/en/documents/mde13/6104/2022/en.

(94) انظر الرابط www.amnesty.org/en/latest/news/2022/10/iran-at-least-23-children-killed-with-impunity-during-brutal-crackdown-on-youthful-protests.

(95) انظر الرابط www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2022/10/iran-end-killings-and-detentions-children-immediately-un-child.

(96) انظر الرابط www.theguardian.com/global-development/2022/oct/18/iranian-schoolgirl-beaten-to-death-for-refusing-to-sing-pro-regime-anthem.

حاء - حالة حقوق الإنسان للأقليات

49- بالإضافة إلى التمييز والتهميش النُظميين الموصوفين بمزيد من التفصيل في التقارير السابقة للأمم العام، تأثرت طوائف الأقليات العرقية والدينية تأثراً كبيراً في سياق الاحتجاجات الأخيرة⁽¹⁰⁴⁾. ويبدو أن عدد الوفيات المبلغ عنها بين الأقليات أعلى مقارنة بمجموع السكان⁽¹⁰⁵⁾. ويبدو أن أحكام الإعدام قد فرضت بشكل غير متناسب على أفراد ينتمون إلى أقليات عرقية، بمن فيهم أفراد من الأقليات البلوشستانية والعربية والكردية⁽¹⁰⁶⁾. وتشير أحدث الأرقام إلى أن السلطات أعدمّت، منذ مطلع عام 2023، ما لا يقل عن 13 بلوشستاني وأحوازيّاً واحداً و14 كردياً⁽¹⁰⁷⁾. وتتفاقم الظروف الاقتصادية المتدهورة عموماً في المناطق التي تقطنها في الغالب جماعات الأقليات، التي تعاني بالفعل من تخلف النمو المزمّن. وشكّلت الاحتجاجات الحالية فرصة للأقليات للتعبير عن استيائها من التمييز المستمر الذي يؤثر على مجموعة من حقوقهم الأساسية. واستمرت الأوضاع في محافظة سيستان وبلوشستان في التدهور، لا سيما فيما يتعلق بالبنية التحتية الصحية والطبية⁽¹⁰⁸⁾. ويعيش أكثر من نصف السكان تحت خط الفقر، في حين أن ما يقدر بنحو 100 000 شخص في المحافظة لا يحملون وثائق رسمية ويعتبرون عديمي الجنسية⁽¹⁰⁹⁾. ويمنعهم هذا الوضع من التمتع بطائفة من حقوق الإنسان، مثل الحصول على مجموعة من استحقاقات الدولة، بما في ذلك الخدمات الصحية والتعليم والاستحقاقات الاجتماعية، والحق في التصويت واكتساب الجنسية.

50- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل أفراد الطائفة البهائية، فضلاً عن المسيحيين الأرمن والآشوريين، يواجهون التمييز، لا سيما فيما يتعلق بحريتهم في ممارسة شعائرهم الدينية. وألقي القبض على العديد منهم بتهمة تتعلق بالأمن القومي وتعرضت أماكن عبادتهم للمهاجمة. وبحسب التقارير الواردة، أغلقت العديد من المتاجر والشركات التابعة لأعضاء الطائفة البهائية، مما حرم العديد منهم من دخلهم⁽¹¹⁰⁾. وأفيد أيضاً بأن معدل الاعتقالات التعسفية لأفراد طوائف الأقليات قد ارتفع في سياق الاحتجاجات الأخيرة.

طاء - المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون

51- لا يزال العشرات من المدافعين عن حقوق الإنسان في السجون، بينما تواصل السلطات مضايقة واعتقال وملاحقة أولئك الذين يلتمسون المساءلة والعدالة. واعتقل مئات المدافعين عن حقوق الإنسان واستدعوا واستجوبوا في سياق الاحتجاجات. ووفقاً للمعلومات الواردة، تساعد منحنى استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، حيث جرى اعتقال أو إدانة ما لا يقل عن 218 شخصاً بين 16 أيلول/سبتمبر 2022 و30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في سياق الاحتجاجات، أي ضعف العدد المسجل في عام 2021⁽¹¹¹⁾. وقد استُهدف المحامون الذين يمثلون المتظاهرين والمدافعين عن حقوق الإنسان بمعدل غير مسبوق.

(104) A/77/525، الفقرة 4؛ وA/HRC/47/22، الفقرة 41.

(105) انظر الفقرة 4 أعلاه.

(106) انظر الرابط www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-chilling-execution-spree-with-escalating-use-of-death-penalty-against-persecuted-ethnic-minorities

(107) المرجع نفسه.

(108) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(109) انظر الرابط <https://iranwire.com/en/features/65841>

(110) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(111) المرجع نفسه.

واعتُقل في الفترة من 16 أيلول/سبتمبر 2022 إلى 10 كانون الثاني/يناير 2023، ما مجموعه 44 محامياً بسبب عملهم. وأُفرج، بحسب تقارير، عن 27 من هؤلاء بينما لا يزال الباقون رهن الاحتجاز⁽¹¹²⁾.

52- وبينما يشير الأمين العام إلى إطلاق سراح 29 مدافعاً عن حقوق الإنسان اعتباراً من 17 شباط/فبراير 2023، إلا أن هناك مخاوف جدية بشأن التقارير التي تفيد بأن المئات منهم ما زالوا محرومين من الحرية⁽¹¹³⁾.

ثالثاً - المساءلة

53- لا تزال السبل المحلية للمساءلة ضعيفة وغير فعالة، لا سيما في معالجة الانتهاكات في سياق الاحتجاجات الأخيرة. ورغم إجراء بعض التحقيقات في عدة حوادث، فإن معظمها أسفر عن نتائج غير حاسمة، ولم يؤد سوى عدد قليل منها إلى ملاحقة الجناة المزعومين قضائياً. وبالمثل، بعد مرور أكثر من خمسة أشهر على أول حادث تسمم في المدارس، فشلت السلطات في منع هذه الهجمات وتحديد المسؤولين عنها ومحاسبتهم. وبينما يشير الأمين العام إلى إنشاء لجنة وطنية للتحقيق في الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاجات الأخيرة، فإن المعلومات عن عمل اللجنة ليست متاحة للجمهور. وطلبت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان معلومات عن نتائج عمل تلك اللجنة، ولكنها لم تتلق ذلك بعد.

54- ويؤكد الأمين العام من جديد أن وجود آليات فعالة للمساءلة أمر ضروري لضمان العدالة للضحايا وأسرهم ولضمان احترام حقوقهم في معرفة الحقيقة والعدالة والجبر. إن عدم إجراء تحقيقات شاملة ونزيهة وفعالة ومستقلة وشفافة في جميع الحوادث التي يحتمل أن تنطوي على انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان يقوّض الثقة في النظام القضائي.

55- وفيما يتعلق بالظروف المحيطة بوفاة السيدة أميني، أصدرت لجنة التحقيق الخاصة التابعة لمجلس الشورى الإسلامي تقريراً⁽¹¹⁴⁾ أكدت فيه أن "المتوفاة لم تتعرض لأي اعتداء أو هجوم جسدي أثناء التعامل معها ونقلها إلى مقر شرطة الأمن العام وتسليمها". وأشار التقرير⁽¹¹⁵⁾ الصادر عن مؤسسة الطب الشرعي إلى أن السيدة أميني عانت من اضطراب أصيبت به بعد استئصال ورم في المخ في سن 8 سنوات، مما أدى إلى "انخفاض ضغط الدم وبالتالي تدني مستوى الوعي". وشخصت حالتها بعوز الأكسجين على مستوى الدماغ أدى إلى الوفاة⁽¹¹⁶⁾ ومع ذلك، تشير العديد من التقارير، بما في ذلك روايات شهود عيان، إلى أنها تعرضت للضرب - بما في ذلك على رأسها - على أيدي شرطة الآداب أثناء وبعد اعتقالها العنيف في 13 أيلول/سبتمبر 2022⁽¹¹⁷⁾. وورد أنها دخلت في غيبوبة بعد ساعات قليلة من اعتقالها ونقلت إلى مستشفى الكسرا في طهران. وتوفيت بعد ثلاثة أيام. ويثير الافتقار إلى الشفافية في تبادل المعلومات مع الأسرة بعد وفاتها مخاوف جدية. وأشار والد السيدة أميني إلى أن الطاقم الطبي منعه من رؤية جثة ابنته ولم يسمح له برؤيتها إلا بعد تكفينها تحضيراً للدفن.

(112) انظر الرابط <https://iranhumanrights.org/2023/01/iran-protests-at-least-44-defense-attorneys-arrested-since-september>.

(113) انظر الرابط www.frontlinedefenders.org/en/statement-report/statement-iran-should-unconditionally-release-all-detained-human-rights-defenders.

(114) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(115) المرجع نفسه.

(116) المرجع نفسه.

(117) انظر الرابط www.amnesty.org/en/documents/mde13/6060/2022/en.

56- وفيما يتعلق بالتقارير الواردة عن فيات الأطفال في سياق الاحتجاجات، أشار المجلس الأعلى لحقوق الإنسان إلى أن السلطات أجرت تحقيقاً تمهيدياً في هذه الحوادث، شمل 23 طفلاً يزعم أنهم قتلوا في الاحتجاجات. بيد أن نتائج هذه التحقيقات لم تعلن بعد⁽¹¹⁸⁾.

رابعاً- التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

ألف- هيئات معاهدات حقوق الإنسان

57- أكدت الحكومة من جديد التزامها بالتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وتأخرت جمهورية إيران الإسلامية في تقديم تقاريرها إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة حقوق الطفل، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

باء- الإجراءات الخاصة

58- في نيسان/أبريل 2023، جدد مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره 27/52، ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

59- وأصدرت الإجراءات الخاصة بين 1 آب/أغسطس 2022 و 15 نيسان/أبريل 2023، 11 نشرة صحفية و 20 بلاغاً بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وردت الحكومة على 12 بلاغاً.

جيم- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

60- يرحب الأمين العام بالحوار بين الحكومة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ويشجع الحكومة على مواصلة وتعزيز تعاونها مع المفوضية في مجال التعاون التقني الموضوعي. وأثار المكتب التنفيذي للأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قلقهما في عدة مناسبات مع الحكومة بشأن عمليات الإعدام الوشيكة، والتمييز ضد النساء والفتيات، ومسألة المساءلة.

خامساً- التوصيات

61- يحث الأمين العام الحكومة على ما يلي:

(أ) الوقف الفوري لإعدام جميع الأفراد، بمن فيهم المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام في سياق الاحتجاجات والجرائم المتعلقة بالمخدرات، والامتناع عن مواصلة تطبيق عقوبة الإعدام؛

(ب) إلغاء عقوبة الإعدام وإقرار وقف فوري لاستخدامها وحظر إعدام الأطفال الجانحين في جميع الظروف وتخفيف الأحكام الصادرة بحقهم؛

(ج) الإفراج الفوري عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً، بمن فيهم النساء والفتيات والمدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون والصحفيون، بسبب ممارستهم المشروعة لحقوقهم في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛

(118) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(د) ضمان عدم تطبيق إغلاق الإنترنت مطلقاً لأنه يفرض بطبيعته عواقب غير مقبولة على حقوق الإنسان؛

(هـ) ضمان الحق في التجمع السلمي وضمان تنفيذ التدابير الأمنية المتعلقة بالاحتجاجات بما يتماشى مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون؛

(و) دعم الاحترام التام للمحاكمة وفق الأصول القانونية وحقوق المحاكمة العادلة بما يتماشى مع المعايير الدولية، من بين أمور أخرى، من خلال ضمان تمكّن جميع المدعى عليهم، بمن فيهم المتهمون بارتكاب جرائم ضد الأمن القومي، من الاستعانة بمحام يختارونه، خلال مرحلة التحقيق التمهيدي وجميع مراحل الإجراءات القضائية اللاحقة؛

(ز) ضمان إجراء تحقيقات فورية وشفافة وفعالة من جانب هيئة مستقلة ومحيدة في مزاعم الاستخدام المفرط والفتاك للقوة والأسلحة النارية عندما يتعذر تماماً تجنبها من أجل حماية الأرواح، بما في ذلك أثناء الاحتجاجات، والوفيات أثناء الاحتجاز، والتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة وظروف السجن غير الملائمة؛ وملاحقة ومحاسبة الموظفين العموميين، بمن فيهم الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين، الذين تثبت مسؤوليتهم عن إصدار أو تنفيذ مثل هذه الأوامر غير القانونية؛ وإعلان نتائج التحقيقات؛

(ح) اتخاذ المزيد من الخطوات للقضاء على جميع أشكال التمييز الجنساني والعنف ضد النساء والفتيات في القانون والممارسة، بما في ذلك من خلال مراجعة وإلغاء القوانين والسياسات التي تجرم عدم الامتثال لفرض الحجاب؛ وتنفيذ تدابير فعالة على وجه السرعة لاحترام وحماية حقوق الإنسان الأساسية الخاصة بهن وفقاً للقواعد والمعايير الدولية، وتعزيز مشاركتهن على قدم المساواة وبأمان في الحياة العامة؛

(ط) إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وفورية وشاملة وفعالة في هجمات التسميم المبلغ عنها على مدارس البنات، بهدف محاسبة الجناة وتقديم تعويضات كاملة للضحايا وضمان الحق في التعليم دون تمييز؛

(ي) ضمان الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي، بطرق منها مراجعة مشروع القانون المتعلق بالعقوبات التقديرية ومشروع قانون حماية المستخدم، لضمان أن يكون أي تقييد للحقوق خارج شبكة الإنترنت وفي شبكة الإنترنت متوافقاً مع المعايير المحددة للقيود المسموح بها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(ك) ضمان تمكين المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين والكتاب والناشطين في مجال حقوق العمل من ممارسة أنشطتهم بأمان وحرية، دون خشية من الانتقام أو المضايقة أو الاعتقال أو الاحتجاز أو الملاحقة القضائية؛

(ل) حماية حقوق جميع الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية ودينية والتصدي لجميع أشكال التمييز ضدهم دون تأخير؛

(م) التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة

الإعدام؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية؛

(ن) تقديم التقارير الدورية المتأخرة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وتنفيذ توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان - هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، والاستعراض الدوري الشامل - والتعاون مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية والبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في جمهورية إيران الإسلامية، بما في ذلك قبول زيارات المكلفين بولايات؛

(س) مواصلة العمل مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في تنفيذ جميع التوصيات الواردة في تقارير الأمين العام وتقارير الآليات الدولية لحقوق الإنسان، والنظر في تعزيز تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بطرق منها تيسير زيارة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى جمهورية إيران الإسلامية، وعن طريق عمل المفوضية من داخل البلد.